

CRNR/DC/43

الأصل : بالانكليزية
التاريخ : ١٩٩٦/١٢/١١



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي
المعني ببعض مسائل
حق المؤلف والحقوق المشابهة

جنيف ، من ٢ الى ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦

تعديل المادة ٩
من مشروع المعاهدة رقم ١

اقترح من وفد كندا

تحذف الفقرتان (١) و(٢) من المادة ٩ ويستعاض عنهما بما يلي :

"(١) يتمتع مؤلفو المصنفات الأدبية والفنية بالحق الاستثنائي في التصريح بتأجير النسخة الأصلية وغيرها من نسخ مصنفاتهم لأغراض تجارية حتى بعد توزيعها بموجب تصريح من المؤلف أو وفقاً له .

(٢) يجوز أن تستثنى من أحكام الفقرة (١) أنواع محددة من المصنفات عدا برامج الحاسوب والمصنفات الموسيقية المدرجة في التسجيلات الصوتية ، ما لم يكن تأجير مصنفات من ذلك القبيل قد أدى إلى انتشار نسخها بما يلحق ضرراً مادياً بالحق الاستثنائي في الاستساخ . وبالنسبة إلى برامج الحاسوب ، لا يُطبق هذا الالتزام على التأجير إذا لم يكن البرنامج بحد ذاته هو الموضوع الأساسي للتأجير ."

[نهاية الوثيقة]